

حجارة صلب وحجارة مسطحة
من حجارة المسطحة
والتي هي من حجارة المسطحة
والتي هي من حجارة المسطحة

[illegible][illegible]

الهيئة العامة للغذاء والدواء
الهيئة العامة للغذاء والدواء
الهيئة العامة للغذاء والدواء

الحسين الحسن ابن أبي النضر
عند الله

الحمد لله

בְּחֵן הַיָּדָא בְּחֵן הַיָּדָא בְּחֵן הַיָּדָא

١٢٣ : ١٢٤

יְהוָה אֱלֹהֵינוּ
 יְהוָה אֱלֹהֵינוּ

المشاقة الموقفة لمدة ثلاثة سنوات وستة أشهر أو سوسم محسوبة له مدة التوقيف .
 المادة ٣/٩٩ من قانون العقوبات تخفيض العقوبات الصادرة بحق المتهم وضحه بالاعتقال
 المشقة مما تعتبره المحكمة من الأسباب الأصلية التمييزية تقرر وعملًا بأحكام
 الموقفة لمدة سبعة سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف ، ونظرًا لاعتقال الحق
 / بالاعتقال المشاقة
 من قانون العقوبات وضع المجرم
 عطفًا على ما جاء بقرار التجرم تقرر المحكمة وعملًا بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨

قانون العقوبات .

المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجريه
 قانونًا : عملًا بأحكام المادة ٢٣٦ من قانون

المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة
 سنوات وأداة المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة

المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة
 سنوات وأداة المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة

المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة
 سنوات وأداة المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة

المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة
 سنوات وأداة المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة

المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة
 سنوات وأداة المتهم بجنائية الشروع بالقتل بأحكام المادتين ٢/٣٧٧ و ٢/٣٧٨ من
 قانون العقوبات وعملًا ببنات المادة المذكورة الحكم عليه بالحبس مدة ثلاثة

- التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية
- (٦) أخطاء محكمة الجنات الكبرى ولم تأخذ بما ورد في شهادة شهود
- التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية
- (٥) أخطاء محكمة الجنات الكبرى لم تأخذ بما ورد في شهادة شهود
- التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية
- (٤) أخطاء محكمة الجنات الكبرى ولم تأخذ بما ورد في شهادة شهود
- التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية
- (٣) أخطاء محكمة الجنات الكبرى ولم تأخذ بما ورد في شهادة شهود
- التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية
- (٢) أخطاء محكمة الجنات الكبرى لم تأخذ بما ورد في شهادة شهود
- التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية
- (١) أخطاء محكمة الجنات الكبرى ولم تأخذ بما ورد في شهادة شهود

: في ضوء ما يلي من أساليب التحقيق

التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية

التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية

التيانية ومن جملتهم شاهد التيانية

لهذه الأسباب يطلب وكيل المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .
بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٣ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز .

السنة _____
رر

بعد التدقيق والمداولة قانوناً نجد بأن النيابة العامة لدى محكمة الجنايات الكبرى أحالت
المتهم :

إلى محكمة الجنايات الكبرى وذلك لمحاكمته عن التهم التالية :

١. جنابة الشروع بالقتل خلافاً للمادتين (٣٢٧ و ٧٠) من قانون العقوبات .
٢. جنحة حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمواد ٣ و ٤ و ١١/ج من قانون الأسلحة النارية والذخائر .
٣. جنحة إطلاق عيارات نارية بدون دافع خلافاً للمادة ١١/د من قانون الأسلحة النارية والذخائر مكررة مرتين .
٤. جنحة التغيب عن رقابة الشرطة خلافاً للمادة ١٤ من قانون منع الجرائم .
٥. جنحة إلحاق الضرر بمال الغير خلافاً للمادة ٤٤٥ من قانون العقوبات .
٦. جنحة استعمال أشياء الغير بدون وجه حق خلافاً للمادة ٤١٦ من قانون العقوبات .

١٠ . الملاحقة : جرت الملاحقة في ٢٦ و ٢٧ من شهر ربيع الثاني ١٤٠٠ هـ ، حيث تم اعتقال المتهمين في مقر النيابة العامة في الرياض .

١١ . التفتيش : تم التفتيش في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورط المتهمين في الجريمة .

١٢ . التوقيف : تم توقيف المتهمين في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورطهم في الجريمة .

١٣ . التفتيش : تم التفتيش في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورط المتهمين في الجريمة .

١٤ . التوقيف : تم توقيف المتهمين في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورطهم في الجريمة .

١٥ . التفتيش : تم التفتيش في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورط المتهمين في الجريمة .

١٦ . التوقيف : تم توقيف المتهمين في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورطهم في الجريمة .

١٧ . التفتيش : تم التفتيش في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورط المتهمين في الجريمة .

١٨ . التوقيف : تم توقيف المتهمين في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورطهم في الجريمة .

١٩ . التفتيش : تم التفتيش في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورط المتهمين في الجريمة .

٢٠ . التوقيف : تم توقيف المتهمين في مقر النيابة العامة في الرياض ، حيث تم العثور على بعض الأدلة التي تثبت تورطهم في الجريمة .

[illegible]

من ٤١٦ المادة ١٦ خلافا للفقهاء الذين يحق وجه غير الشيء التمتع بجنحة الاستعمال الشيء الغير بدون وجه حق - أدانة المتهم بجنحة الاستعمال الشيء الغير بدون وجه حق خلاف المادة ١٦ المادة ١٦ خلافا للفقهاء الذين يحق وجه غير الشيء التمتع بجنحة الاستعمال الشيء الغير بدون وجه حق خلاف المادة ١٦ المادة ١٦ خلافا للفقهاء الذين يحق وجه غير الشيء التمتع بجنحة الاستعمال الشيء الغير بدون وجه حق خلاف المادة ١٦

٥ - أديانة المتهمة بخيانة الجور الحاق الأذى
بالقوات والمدى من القاتل المذكور الحكم عليه بالحبس مدة العقوبات وعمل بذات المادة من القانون

[illegible]

ب- أمانة المهتم بخطة أطلاق عبارة تاريخية دون تاريخ جلاء المصادرة ١/١٠ د من القانون المذكور المصادرة من ذات بذات وعمل الجائر والدخول في الأمانة المدنية مدته بالسنتين عشر .

١- أمانة المتهم بخطة حمل، وخيانة سلاح ساري
بذون ترخيص جازفًا للمواد ٣ و ٤ و ٢/١ من قانون الأسلحة النارية
والخناجر، وعملًا بأحكام المادة ١١/٢ من ذات القانون الحكم عليه بالحبس مدة
ثلاثة أشهر والرسم محسوبة له مدة التوقيف ومصادرة السلاح المضيوط.

: **ቅዱስ ማርያም**

[illegible]

མགོ་བོད་ལྟར་གསུང་།

[illegible]

• الشرح على قوله: "أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَذِهِ السُّبُلَ الَّتِي سَلَكُوا لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" (يونس: 25).

[illegible][illegible][illegible]

وَعَنِ اسْمَاءَ ابْنَتِ أَبِي سَلَمَةَ الْخُدْرِيِّ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ بِإِثْمٍ إِلَى نَفْسِهِ فَلَمْ يَتُوبْ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ جَاءَ بِهِ إِلَى نَفْسِهِ»

٢٠٠٩/٥/١٣ . المطالبة خطية بتاريخ

٥٠ الممنوعين ٢٠٠٨/٣/٢٩ بتاريخ ١٤٢٩/٧/٢٦ في المحكمة الجنائية الدولية

• المضبوطات الواردة على الأوراق العقيدة والتوقيع القانوني نفس من ١/٧٢

المؤقتة لمدة ثلاث سنوات وستة أشهر والرسوم محسوبة له مدة التوقيف وعلا بالمادة

• ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

٥- الموسوم محسوبا على السجلات و السجلات مسجلة لدى الموسوم بالاعتماد على عاقلته و

[illegible]

الحكم المظنون عليه وإليه
لها نظر. نظر القاضي
المظنون عليه.

-Y-